

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٦١ لسنة ٢٠٠٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٦٨٢ لسنة ٢٠٠٣ الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٣١

بإنشاء محكمة ونيابة مرور يشمل اختصاصهما قضايا المرور بدائرة محافظة المنوفية ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٥/٢/٧ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار المحامى العام لنيابة شبين الكوم الكلية المؤرخ ٢٠٠٥/٢/٧ ؛

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون مقر محكمة مرور شبين الكوم بمبنى محكمة البندر الجزئية الكائن بشارع

أنور السادات بمدينة شبين الكوم بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٥/٣/١٢

صدر فى ٢٠٠٥/٢/١٢

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد